

البقرة في القرية ولم يجد ما يربوا ثم وجد ما بعد أيام قد نقصت
 في منهل الجبانة قالوا لو كان عفرهم ان ثاب البقا والبقور
 الى القرية ولم يكلفوه ان يدخل كل بقره في منزل ربيها صدق
 البقاع بعينه في انه جاء بها الى القرية **فصول** امره بعين
 بقرة الى البقاع ثم جاء الرسول وقال البقرة اخذ منكم ملك
 في يده قلوب برعت فلما ان ترجع على البقاع اذ وقع مالها
 الى غير ما بغر الاذن ثم لا يرجع البقاع على الرسول لو كان يعلم
 انه لو وقع ذلك فعليه ولو لم يعلم به رجعت له منوره
 بعث بقرتهم رجل البقاع فقال البقاع ردها الى ربها فاني
 لا اقبلها فذهب بها فهدكت ضمنه البقاع لانه لما جاء بها الى
 البقاع انتهى الامر فصار البقاع امين وليس للمودع ان يورث
 القوار وفيه نظر ينبغي ان لا يضمنه اذ لم يقبل في غير مودعا
 ولو كان مامرا فيما يضمن به المودع فيما يقبل من الاضرة فانه
 لو وضع ثوبا عند رجل وقال هذا وديعة عندك وقال
 الرجل لا اقبله يبراه **منه** شرط البقاع مع اصحاب البقور
 ان اذا ادخلت البقور القرية الى موضع كذا فانما يربوا منها
 جاز الشرط بقعة بقرة رجل ان ذلك الموضع ولم يسمع ذلك
 الرجل بالشرط المذكور لم يبراه البقاع رجعت له عليه ولو يسمع
 الشرط بقدر عليه **فصول** اهل قرية يربون دوابهم بالقرية

فصاعت بقرة في القرية احد من قبل بغيره عند من يفتن
 الاجير المقترب وقيل يبراه وفاقا لانه معين للاجير اذا عمل
 اجير كان مبادلة منفعته بمنفعة من جنسه او ذلك كالمعجز
 فكان معين للاجير والمعين لا يضمن ولو كان ثوبه
 احد من قبل يذهب واستاجر رجلا ليحفظه فاخرج
 الباقورة الى المفازة ثم رجع الى الكلب يبعث الاجير ثم عاد
 فصاعت بقرة فلو ضاعت بعد ما رجع الاجير الاكل
 لم يضمن احد ولو قبل ذلك ضمنه الاجير لاصحاب الثوبه
 اذ ان يحفظها باجل ثم لم يكن هذا ولو لم يشترط عليه الحفظ
 بنفسه اتا لشرط يضمنه بالذوق الا غيره **جامع الفصول**
 وللاعي ان يرد الغنم مع غلامه واجره او ولده الكبر الذي
 في عماله اذ الرذمة الحفظ له الحفظ بغيره عباله الرذمة
 من رعيها كالمودع فلو هلك في يده حاله الرذمة كان الراعي
 مشرعا يبراه عند لا حسيمة لوالده مطلقا وعندها يضمن
منه البقاع ولو ترك البقاع بغيره اجبني الحفظ فلو تركها
 فليس الاكل والاكل والتوثيق او نحوه يبراه اذ هذا القدر يغنو
 الراعي لو قام فضاء بعضها فلو نام مضطجعا ضمنه ولو
 فله غاب لم يبراه غيره ضمنه والا فلا البقاع عباله البقاع
 فو قعت في رذع فافسدت يبراه البقاع الا اذا ارسلها

ملع

فصل